من قانون العقوبات ، وفى المواد ١٣٦، ١٤١ بند ٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥ من قانون الأحكام العسكرية وفى المادتين ٣، ٥ من قانون مكافحة الدعارة.

مادة ٤ — لا يرتب هذا القرار حقا خاصا لمن شملهم فى العودة للخدمة خلافا لما يقرره القانون .

مادة ٥ — يشترط للعفو بمقتضى هذا القرار أن يكون سلوك المحكوم عليه أثناء وجوده بالسجن داعيا إلى الثقة بتقويم نفسه و ألا يكون فى الإفراج عنه خطر على الأمن العام ، ويتم الإفراج عمن شملهم هـذا العفو يوم ١٢ ربيع أول ١٣٩٥ الموافق ٢٥ مارس سنة ١٩٧٥

مادة ٦ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ٩ ربيع الأول سنة ١٣٩٥ (٢٢ مارس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ،

قـــرر :

مادة ١ — تعيين السيد أحمد فؤاد عبد الوهاب أبو العيون نائبا لرئيس مجلس الدولة (على سبيل التذكار) .

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٥ (٢٣ من مارس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة ، والقوانين المعدلة له ؛

قـــرر :

مادة ١ — تعيين كل من السيدين الموضح أسماهما فيما بعد فى الوظيفة المبينة قرين اسمه بوزارة الداخلية ، وهما :

لواء: محمد محمد صالح بدر الدين ، مدير أمن بور سعيد مساعدا لوزير الداخلية .

لواء: إبراهيم صبرى سعد عزب ، نائب مدير أمن الغربية مديرا لأمن بور سعيد .

مادة ٢ — على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٥ (٢٣ مارس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٤ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها والقوانين المعدلة له ؛

قـــرر :

مادة ١ — تعيين السادة أعضاء مجمع البحوث الإسلامية الموضحة أسماؤهم فيما بعد أعضاء بالمجلس الأعلى للأزهر ، وهم :

١ — فضيلة الأستاذ الشيخ على محمد الخفيف .

٢ — فضيلة الأستاذ الشيخ محمد أحمد فرج السنهورى .

٣ — فضيلة الأستاذ الدكتور محمد عبد الله ماضى .

٤ — فضيلة الأستاذ الشيخ محمد على السايس .

مادة ٢ — على وزير شئون الأزهر تنفيذ هذا القرار ،،

صدر برياسة الجمهورية فى ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٥ (٢٣ مارس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات